

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قطاع استصلاح الأراضي

ملخص عقد التأسيس والنظام الداخلي

جمعية الأمل التعاونية الزراعية للأراضي المستصلحة

بناحية قرية الأمل - مركز القنطرة شرق - محافظة الإسماعيلية

يتضمن عقد التأسيس الابتدائي المؤرخ ٢٤/٤/٢٠١٦ والنظام الداخلي

المسجل بقطاع استصلاح الأراضي تحت رقم (٨٠٧) بتاريخ ٥/٥/٢٠١٦ أن السادة :

١ - عمرو فؤاد عبد الرحمن الجزاوى .

٢ - علاء محمد الشريينى يوسف .

٣ - ملاك سامي يوسف جرجس .

٤ - حامد عبد السلام محمد الدزمينى .

٥ - أمير مختار توفيق فرات .

وآخرين ، قد أسسوا فيما بينهم جمعية تعاونية زراعية للأراضي المستصلحة

بناحية قرية الأمل - مركز القنطرة شرق - محافظة الإسماعيلية طبقاً لأحكام قانون

التعاون الزراعي رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ولاتحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري

رقم ٣٨٨ لسنة ١٩٨٤ وتعديلاته وأحكام القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤

والقانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨٠ ولاتحته التنفيذية وكذا القانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ وتعديلاته

ولاتحته التنفيذية بشأن التنمية المتكاملة في شبه جزيرة سينا ، حسب البيانات التالية :

اسم الجمعية :

جمعية الأمل التعاونية الزراعية للأراضي المستصلحة بناحية قرية الأمل -

مركز القنطرة شرق - محافظة الإسماعيلية .

منطقة عمل الجمعية :

مساحة ٢٥٠٠ فدان موزعة على ٥٠٠ خريح ، أو صغار زراع بواقع خمسة أفدنة لكل خريح / صغار زراع بناحية قرية الأمل - مركز القنطرة شرق - محافظة الإسماعيلية وذلك بموجب قرار مجلس الوزراء، بجلسته رقم (٢١) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/٦/١٣ وكتاب الأمانة العامة لوزارة الدفاع رقم (٨٦/١٤) بتاريخ ٢٠١٥/٤/٣.

مقر الجمعية :

قرية الأمل - القنطرة شرق - الإسماعيلية .

أغراض الجمعية :

تحسين حالة أعضائها اقتصادياً واجتماعياً ولها في سبيل ذلك القيام بجد الأعضاء عن طريق البيع أو الإيجار بما يلزم لاستزراع أراضيهم واستغلال مزارعهم وتوفير احتياجاتهم الإنتاجية وما يلزم ذلك من أدوات وأموال نقدية وعينية كالآلات والتقاويم والبذور وغير ذلك على النحو المبين بالمادة الخامسة من النظام الداخلي للجمعية .

مجلس الإدارة :

يدير الجمعية مجلس إدارة مكون من عدد (سبعة) أعضاء، تنتخبهم الجمعية العمومية بالاقتراع السري من بين أعضائها الذين تتتوفر فيهم شروط عضوية مجلس الإدارة المبينة بالمادة (٤٦) من قانون التعاون الزراعي رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ وتعديلاته .

مسؤولية الأعضاء :

محددة ما لكل منهم من أسهم .

مدة الجمعية :

غير محددة المدة تبدأ من تاريخ نشر هذا الملخص بالواقع المصرية .

السنة المالية :

تبدأ أول يوليو وتنتهي آخر يونيو من كل سنة ، وفي نهاية هذه المدة يُعد مجلس الإدارة حسابات الجمعية بالكيفية المنصوص عليها في المادة (٤٧) من قانون التعاون الزراعي رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والمادة (٤٥) من النظام الداخلي للجمعية .

رأس مال الجمعية :

يتكون من عدد غير محدود من الأسهم قيمة السهم عشرون جنيهاً ، وقد بلغت قيمة الأسهم الخاصة بالاكتتاب مبلغ ٢٥٠٠ جنيه (ألفان وخمسمائة جنيه لا غير) ، وتم إيداع هذا المبلغ خزينة بنك التنمية والاتمان الزراعي - الفرع الرئيسي - قطاع الإسماعيلية بموجب الإيصال رقم (٥٨٩١) .. بتاريخ ٢٠١٦/٤/٢٧

الجمعيات العمومية :

قواعد دعوة الجمعيات العمومية سواء العادية أو غير العادية وكيفية التصويت فيها فيتم طبقاً لأحكام المواد من (٣٥) إلى (٤٢) من قانون التعاون الزراعي رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والمواد من (٣٤) إلى (٣٨) من اللائحة التنفيذية لقانون التعاون الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٣٨٨ لسنة ١٩٨٤ والمعدلة بالقرار الوزاري رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٨٧ والمواد من (٦٢) إلى (٦٧) من النظام الداخلي للجمعية .

حل الجمعية وتصفيتها :

يتم طبقاً لأحكام القانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والمادتان (٦٨ ، ٦٩) والمواد من (٧٤) إلى (٧٧) من النظام الداخلي للجمعية .

رئيس القطاع

م.ذ/ مصطفى الصياد